

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠١٢ «بالتفوض»

باعتبار المخوازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر

عن العام المالي ٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفوض في بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر جلسة ٢٠١١/١٢/١٥

باعتبار المخوازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة للعام المالي ٢٠١٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٢/٣/٢٩

قرر :

- مادة ١ - اعتماد المخوازنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة البحر الأحمر عن العام المالي ٢٠١٢ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٩٣٧٠٠ ج (فقط مليون وتسعمائة وسبعة وثلاثون ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ١٠٢٤٠٢ ج (فقط مليون وعشرون ألفاً وأربعمائة واثنان جنيه لا غير) بفارق قدره مبلغ ٩١٦٥٩٨ ج (فقط تسعمائة وستة عشر ألفاً وخمسمائة وثمانية وتسعون جنيه لا غير).
- مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

تحريراً في ٢٠١٢/٣/٢٩

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على احمد عمران